ومن الليل فتهجد به نافلة لك الآية وقال تعالى
تتجافى جنوبهم عن المضاجع الآية وقال تعالى والذين
يبيتون لربهم سجداً وقياماً وقال تعالى كانوا قليلاً من
الليل ما يهجعون وقال صلى الله عليه وسلم عليكم بقيام
الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم وهو قربة لكم
إلى ربكم ومكفرة للسيئات ومنهاة عن الإثم وقال
صلى الله عليه وسلم من صلى في ليلة بمائة آية لم يكتب من
الغافلين ومن صلى في ليلة بمائتي آية فإنه يكتب
من القانتين المخلصين رواهما الحاكم وقال الأول على
شرط البخاري والثاني على شرط مسلم والآيات
والأحاديث في هذا المعنى كثيرة معلومة في الصحيحين
وغيرها ونشرع الآن في ذكر بيان وقته وعدده
والمطلوب فيه مع فوائد تتعلق بذلك كثيرة أما الوقت
ففي الصحيحين عن عائشة قالت من كل الليل قد أوتر
رسول الله صلى الله عليه وسلم من أول الليل ومن أوسطه
وآخره وانتهى وتره إلى السحر وقد سبق ذلك قريباً
وموضع الدلالة منه أن وتره صلى الله عليه وسلم كان
ملازماً للتهجد وأفضل الأجزاء الليلية لذلك السدس
الرابع والخامس باعتبار قسمة الليل ستة أجزاء

لقوله

لقوله صلى الله عليه وسلم أحب الصلاة إلى الله صلاة داود كان
ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه رواه
الشيخان وأما العدد فاختلفت الروايات عنه صلى الله عليه وسلم
واختلافها يدل على تغاير أحواله صلى الله عليه وسلم وذلك
بحسب اختلاف الأوقات والأحوال وأغلب العادات
النبوية في ذلك ما رويناه في الصحيحين عن عائشة
قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان
ولا غيره على إحدى عشرة ركعة يصلي أربعاً فلا تسأل
عن حسنهن وطولهن ثم يصلي أربعاً فلا تسأل
عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثاً فقلت يا رسول الله
أتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة إن عيني تنامان
ولا ينام قلبي وورد في كثير من الروايات ثلاث
عشرة وأكثر الروايات عن عائشة خمس عشرة وقد
كان للسلف عادات في التهجد منهم من كان ورده مائة
ركعة وآخرون ألف ركعة ومنهم من قدره بقوته
فلازم التهجد حتى يعجز فيأتي فراشه حبواً ذكره
ابن حليل في التحفة قلت وهذا الأخير مذموم
شرعاً وقد ورد في جملة الأحاديث النهي عنه وتخطيه